

النظام القانوني الجبائي ومتطلبات تفعيل التنمية المحلية

الدكتور / علي محمد ، جامعة أدرار

مقدمة

عرف دور الدولة تطور فأصبحت الدولة تتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وبذلك ارتفع حجم نشاطها ونفقاتها، وهذا ما تطلب توسيع مواردها لتفادي عجز الميزانية، وتعد الضريبة احد اهم الموارد بعد المحروقات تمويل الخزينة العمومية في الجزائر .

تعتبر الضريبة اقتطاع مالي تقدي اجباري ونهائي دون مقابل وفقا لقواعد قانونية تؤديه الدولة من أموال الأفراد حسب قدراتهم التكليفية من اجل تغطية اعباء الدولة والجماعات المحلية "(1) . وتعتمد الدولة على الضريبة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي عن طريق معالجة التضخم والانكماش، وتستعمل كوسيلة لتشجيع الاستثمار والحد من البطالة عن تخفيض الضرائب والإعفاء منها، كما تستعمل للتقليل من الفوارق الاجتماعية بين مختلف طبقات المجتمع.

وبذلك يهدف المشرع من خلال النظام الجبائي إلى مراعاة النظام السياسي والسياسة الاقتصادية والاجتماعية، ومن ثم يتم تحديد اساس الضرائب على الأرباح والمداخيل، الضرائب على رقم الاعمال، وعلى عدة ضرائب مختلفة (محلية وطنية).

وفي ظل اتجاه انظمة الحكم في العالم الى اللامركزية الادارية لتحقيق الحكم الراشد ولضمان تلبية الحاجات العامة الأساسية، مع مراعاة خصوصية المجتمع المحلي، فان الجزائر اتجهت الى اللامركزية الادارية من خلال اقرار استقلالية الهيئات المحلية قانونيا واداريا وماليا.

الامر الذي يتطلب وجود موارد ومصادر تمويل محلي ذاتي للهيئات المحلية ، لتحقيق أهدافها وبرامجها التنموية في مختلف المجالات، فالتنمية المحلية مرتبط اساسا بالموارد المحلية الذاتية ، وهذا لمعالجة التحديات الراهنة ومراعاة لخصوصية كل اقليم في متطلبات التنمية .

سنعالج من خلال الدراسة إلى التساؤل حول متطلبات إعادة النظر في التشريع الجزائري لتدعيم الموارد المحلية لجعلها تتناسب مع الإختصاصات المسندة للهيئات المحلية ولمواكبة التحديات الراهنة وتحسين الموارد الجبائية المحلية ؟ .

أولا: التمويل المحلي والنظام الجبائي :

يعد موضوع التمويل المحلي الذاتي للهيئات المستقلة اهم التحديات لتحقيق لامركزية التسيير ، فالجماعات المحلية تعاني من عدم التوازن بين مواردها المالية ، وحجم المهام الملقاة على عاتقها .

وعليه يتطلب الامر اصلاح النظام المالي لها والنظام الجبائي على الخصوص لمراجعة أسسه، مع مراعاة التنظيم الإداري ومدى ملاءمته للمهام التنموية لها في مختلف الميادين، وإعادة توزيع الموارد الجبائية بين المستوى المركزي والمحلي

للدولة.

وكذلك فإن من الجوانب التي تعيق التمويل المحلي التهرب من الضرائب، فإذا يتطلب الأمر وضع نصوص قانونية تحدد وسائل وإجراءات أخرى لمنع التهرب الضريبي سواء من جانب تخفيف الضرائب من جهة، أو من جانب تشديد العقوبات المتعلقة بالتهرب الضرائب .

ويعد من عيوب النظام الضريبي، ومن أهم الإختلالات المسجلة على النظام الضريبي مثل نظام الامتيازات بالنسبة للأجانب، ولبعض الفئات اخلافاً بمبدأ العدالة الضريبية وتوزيع الأعباء العامة، وبمبدأ عمومية الضريبة وارتفاع حجم الضرائب، إضافة الى ضرورة تحسين تسيير الإدارة الضريبية لضمان الالتزام بها والشفافية.(2)

وتتشكل الأموال المحلية من سبعة (07) رسوم تخصص هي في مجملها للجماعات المحلية وسبعة (07) أخرى تخصص لها جزئياً، وقد بلغ 90 مليار دينار جزائري سنة 2000، وتعد ثلاثة رسوم أهم المداخل الجبائية التي تستفيد منها البلديات .

ويتعلق الأمر بالرسم على النشاط المهني والدفع الجزافي والرسم على القيمة المضافة والتي تشكل نسبة 95% من المداخل الجبائية المحلية موزعة بنسبة 65 % بالنسبة للبلديات و30% بالنسبة للولايات و 5 % بالنسبة للصندوق المشترك للجماعات المحلية، فالرسوم المحلية تعاني من عدم تنسيق في تأسيسها وتحصيلها.(3)

و ان دور الهيئات المحلية في التنمية اذا كان يرتبط بالموارد المحلية، فانه يتعلق بجوانب متعددة منها الجانب المؤسساتي وتوزيع الكفاءات والتنظيم الإقليمي وأساليب التسيير وإصلاح الأموال المحلية واثمين الموارد البشرية والتكوين ومساهمة المواطن.(4)

ثانياً: متطلبات إصلاح نظام الجباية المحلية:

وبذلك فإن إصلاح النظام الجبائي المحلي يتطلب إصلاح شامل للجوانب المتعلقة من قوانين المالية وقانون الضرائب وقانون البلدية والولاية، وإعادة النظر في التنظيم الإداري والمؤسسات المالية ودورها في تحصيل الضرائب .

من هذا المنطلق يتعين تعديل نظام الضرائب والرسوم، مع مراعاة خصوصية الجغرافية والتاريخية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ونلاحظ ضعف أداء الإدارة الجبائية والهيئات المحلية فيفي تحصيل المداخل (الجرد، الضريبة على الاملاك، الايجار، مختلف الرسوم)، ومعالجة نقص ضعف الموارد البشرية على المستوى المحلي، إلى جانب عدم الاستقرار في التشريع المالي.

وهذا على الرغم من سلسلة الاجراءات التي جاءت بهدف رفع مستوى الإيرادات الضريبية للجماعات المحلية لاسيما الخاصة بالبلديات، منها على سبيل الذكر:

تخصيص 50 % من الضريبة على الناتج الخام IRG الخاص بالمداخل التجارية لصالح البلديات، من خلال قانون المالية التكميلي 2008.

- الزيادة في الرسم على العقار و لاسيما على مستوى التجمعات الكبرى.

- تخصيص أقساط من الرسوم البيئية المخصصة للدولة لصالح البلديات.
- دعم تاطير المصالح المالية للجماعات المحلية بالإطارات المالية والحاسبين وتقنيين في الإعلام الآلي (5).
- تسديد ديون البلديات.
- تكوين رؤساء المجالس الشعبية البلدية والولاية.
- ولكن ان هذه الإصلاحات لم تكن عميقة ولم تراعى خصوصية الأقاليم وتم الإعتماد فيها على مركزية القرار، وان كان لها اثر ايجابي على موارد مالية، فلا زالت نسبة المخصصة للدولة تمثل الحجم الأكبر.
- والملاحظ انه من خلال النظام الجبائي تبرز أولوية الضرائب والرسوم المعتمدة على النشاطات الاقتصادية تشجع الجماعات المحلية الموجودة ضمن الأقطاب والمراكز الصناعية دون الجماعات المحلية الأخرى الفقيرة والمعزولة، مما يوجد فوارق كبيرة فيما يخص توزيع الموارد المالية بين الجماعات المحلية (6).
- رغم ان نظام تمويل الجماعات المحلية يقر بالتعاون والتضامن بين الجماعات المحلية من خلال صندوق الأموال المشتركة للجماعات المحلية (F.C.C.I)، ومع ذلك نلاحظ المركزية المفرطة للضرائب والرسوم .
- الى جانب ذلك نجد تفاوت بين الولايات والبلديات في التنمية، فيتركز النشاط الاقتصادي في مناطق معينة، والتي تم إنشاء فيها الأقطاب الصناعية والمناطق الصناعية، النشاط البترولي، وهو ما انعكس سلبا على التنمية في بعض المناطق (غياب التوازن الجهوي في الإنعاش الإقتصادي).
- وقد نص قانون المالية لسنة 2002 في المادة 12 منه على اشراك المجالس الشعبية البلدية المباشر في تحديد تعريفه رسم ازالة القمامات المنزلية، وبالإضافة الى التكفل بالتصفية والتحصيل وبالمنازعات المتعلقة بهذا الرسم، (7) وهذا ما يعد تطور في النظام الجبائي الجزائري.
- وقد صرح المدير العام لضرائب عن وجود ارادة لإنشاء وتنفيذ نظام ضريبي محلي خاص للقضاء على المركزية المفرطة للضرائب والرسوم المخصصة للجماعات المحلية، ففي اوروبا مثلا يحظى النظام الضريبي المحلي بأهمية أكثر من ضريبة الدولة.
- وهكذا فنسبة 90 % من موارد ميزانيات التسيير الخاصة بالجماعات المحلية تحصل من منتوجات الضرائب وليس من التمويل الخاص بالبلديات (8).
- ثالثا: أهمية الإصلاحات للمالية المحلية والموارد الجبائية:
- فلم يعد التخطيط المركزي الأسلوب الأنجع إلى تحقيق التنمية ويستجيب لأولويات التنمية المحلية وخصوصياتها في مختلف جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وطبيعة إمكانياتها الطبيعية ومواردها المالية وعلى الخصوص الموارد الجبائية .
- وعليه فانه الرجوع الى ما تعانيه البلديات من اشكاليات في التمويل بسبب نقص مواردها المالية الذاتية الناجمة عن غياب نشاطات اقتصادية والتقسيم الإداري ما سبب عجز للبلديات، كما ان ذلك سجل بسبب سوء التسيير من

جهة وضعف الموارد الجبائية لبعض البلديات، وغياب التخطيط وسياسة التوازن الجهوي .

وانطلاقاً من ذلك فانه يتعين بعث النشاط الاقتصادي للجماعات المحلية ، من اجل تحسين مواردها المالية الذاتية عن طريق التنمية الاقتصادية ، وهذا ما يتطلب اعادة النظر في استراتيجية التنمية ، واعتماد التوازن الجهوي مع مراعاة الإمكانيات الطبيعية والخصوصية لكل اقليم لتشجيع الانعاش الاقتصادي.

فالدور المناط بالبلديات في مجال التهيئة والتعمير وفي مجال البيئة والتنمية الاقتصادية ، وعدم حصر مهامها في الدور التقليدي يتطلب لامركزية ادارية ومالية ، وترتبط كذلك بمدى الاستقلالية عن الهيئات المركزية في التخطيط والتسيير وفي الجانب المالي للتنفيذ ، الى جانب ضرورة الاعتماد على الجانب البشري.

ومن ثم فنجاح المالية المحلية يستوجب تنمية وتدعيم الموارد البشرية المحلية وتأهيل الاطارات المحلية لضمان الكفاءة في التسيير ، وتوفير موارد محلية لتحسين الاداء الاقتصادي

ومنحهم دور ايجابي في تحصيل الضرائب والرسوم .

ورغم المجهودات المبذولة في إشراك المجالس الشعبية البلدية المباشر في تحديد تعريفة رسم ازالة القمامات المنزلية بموجب المادة 12 من قانون المالية 2002 ، ونص قانون على انه تتكفل بالتصفية والتحصيل والمنازعات المتعلقة به.

ومع ذلك فان الاستقلالية المالية للجماعات المحلية ترتبط بتوفير الوسائل المالية والبشرية اللازمة لتمكينها من القيام بمهامها ، وهذا بمراعاة طبيعة البلدية اذا كانت غنية لها مداخيل أو فقيرة سواء مدينة أو ريف.

اضافة الى ضرورة توسيع حصة البلديات من الضريبة ، وتفعيل مختلف أشكال الرقابة لترشيد النفقات ، وتشجيع الاستثمار المحلي ، وتشجيع الدولة ودعمها للمشاريع الانتاجية والتي تحقق موارد مالية أخرى ، وتيسير النصوص القانونية للسماح بتجسيد ذلك.

وفي الواقع يعد ارتفاع عدد الموظفين والعمال بدون خدمة مقابلة ، مما جعل ميزانية التسيير تفوق ميزانية التجهيز، الامر الذي ادى الى عجز في الميزانية وتراكم الديون بسبب سوء التسيير وعدم فاعلية اجهزة الرقابة.

ويعد التقسيم الإداري احد العوائق المتعلقة بموارد البلدية فارتفاع عدد البلدية في ظل وجود عدد كبير منها غير قابل للتنمية (بلديات فقيرة) تعجز عن تغطية المصاريف الضرورية الكهرباء وأدوات المكتب وأجور الموظفين.

وعليه فان اصلاح المالية المحلية يركز على فكرة الإصلاح الشامل للمنظومة الجبائية ككل ، والى جانب تسيير الموارد البشرية ، وتحسين أساليب التسيير الإداري والمالي ، فالأملك العقارية مثلاً أصبحت تحت سلطات هيئات أخرى مثل الوكالة العقارية وديوان الترقية والتسيير العقاري ، فالبلدية لا تستفيد من المداخيل.

والمالية المحلية ترتبط بتعديل مجموعة من القوانين مثل قانون البلدية والولاية وقانون المحاسبة العمومية وقانون الضرائب وقوانين المالية ، وإصلاح النظام الإداري وهذا بدعم استقلالية الجماعات المحلية المالية .

ونظراً للدور الذي تلعبه البلديات في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تزايدت أعبائها

ونفتاتها، فأدى ذلك إلى عجز عدد كبير من البلديات، ويرجع الأمر لعوامل داخلية وعوامل خارجية، فالعوامل الخارجية تعود إلى التقسيم الإداري والنظام الجبائي، وعدم تطابق الإيرادات مع النفقات. أما العوامل الداخلية فتعود إلى عدم كفاءة الجهاز الإداري والهيئة المنتخبة بالإضافة إلى محدودية الموارد المالية الذاتية للبلدية.

كما أنه من الملاحظ عدم تطابق الموارد مع الأعباء واختصاصات البلدية العديدة والمتنوعة في ظل التحديات الراهنة (البيئة والتهيئة والتعمير والاقتصاد) بالإضافة إلى المهام التقليدية والمتعلقة بالتنمية المحلية من إصلاح الطرقات والأرصفة وجمع النفايات المنزلية، والمرتبطة بمختلف الميادين الثقافية والاجتماعية (9). وبالرجوع إلى نص المادة (2/3) الثالثة من قانون البلدية (10) فإنها "...تساهم مع الدولة، بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن، وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه". ويقاس نجاح نظام اللامركزية من حيث مدى تحقيق التمويل الذاتي للوحدات المحلية، فلاشك أن الإدارة المحلية هي الركيزة الأولى، فلا تنمية ناجحة ولا اقتصاد إذا لم تتم على أكتاف إدارة وحكم محلي ناجح. (11). رابعا: تفعيل دور البلدية في تحصيل الجباية المحلية.

هذا رغم أن البلديات في الجزائر والبالغ عددها 1541 بلدية تعاني من عوائق وقائص منها الأزمة المالية للبلديات، وفقدان البلدية لسلطتي التقرير والتخطيط، وضعف التأطير البشري، فهناك 306 بلدية ذات قرارات تنمية جيدة 358 بلدية ذات قدرات متوسطة على التنمية، و877 بلدية غير قابلة للتنمية، ألا أن أسباب العجز مرتبطة بإدارة الموارد وتسييرها، وعدم الاستغلال الأمثل للطاقت والإمكانات المحلية، وبسبب ربط انجاز المشاريع بمصادقة الجهات الوصاية. (12)

وما يلاحظ على الرغم من منح البلديات حق الاقتراض، إلا أنها لا تلجأ للقروض بسبب الشروط المعقدة للاقتراض البنكي، وخضوع الأمر لموافقة السلطة الوصية.

ومع ذلك لا بد من صدور النصوص التنظيمية لتسهيل عملية الاقتراض، وإحداث مشاريع استثمارية لتغطية العجز، كما أن الإعانات التي تمنحها الدولة لا تراعي في كثير من الأحيان متطلبات واحتياجات البلدية الضرورية والمستعجلة، فلا يترك للبلدية حتى تحديد الأولويات وفقا لخطةها التنموية واحتياجاتها. (13)

انطلاقا من ذلك فإن اعتماد البلدية بنسبة تفوق 80% من مواردها على الدولة بدل الاعتماد على مواردها الذاتية، هذا ما يؤثر على استقلالية البلدية في ممارسة اختصاصاتها بحرية، كما يحرمها من أداء دورها بالكفاءة والفعالية اللازمة.

وذلك يتمكين المجلس البلدي من جلب الاستثمارات وتشجيع المستثمرين المحليين لتنفيذ مشاريعهم وتحسين المواد المالية المستقلة، وهذا ما يعد من أكبر التحديات والرهانات التي تواجه البلدية وذلك لتحقيق الأهداف السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

ويضطلع رئيس البلدية بتحسين الموارد المالية للبلدية وذلك بالسعي للمساهمة بتحسين الإيرادات الجبائية، وإيرادات الممتلكات المتنوعة من خلال مساعدة مصالح الضرائب في تحصيل الرسوم والحقوق. بذلك فالقانون منح لرئيس المجلس الشعبي البلدي صلاحيات واسعة في مجال تنشيط الاقتصاد، وتهيئة الظروف للمستثمرين والسعي نحو جلب المستثمرين لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية . ويعد ملف العجز المالي للبلديات من أثقل الملفات، بحيث إن عدد البلديات العاجزة لم يكن يتجاوز 52 بلدية سنة 1986 ليصل إلى 1280 بلدية سنة 2000 ثم إلى 1280 بلدية عاجزة، ليرتفع العدد سنة 2004 إلى 1500 بلدية عاجزة (14).

وهذا على الرغم من تحسن الأوضاع الاقتصادية والوضع الأمني، ورغم عملية مسح الديون عن طريق تقديم مساعدات مالية مشروطة ومخصصة لذلك. وعليه التمويل المحلي الناقى المستقل للبلدية يعد أحد أهم التحديات الراهنة، كما أن مركزية فرض الضرائب تعد عائقاً أمام وفرة الموارد المحلية، وبذلك يتعين تعديل المنظومة التشريعية لتحسين الموارد المالية المحلية وإصلاح النظام الجبائي المحلي، وتكييف الموارد المالية والبشرية مع الاختصاصات الواسعة للبلدية. كما يتعين تخفيف الرقابة الإدارية على البلدية وتفعيل الرقابة التقنية فالتمويل المحلي الناقى المستقل للهيئات المحلية يعد من أكبر التحديات والرهانات لضمان تحقيق الأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية لنظام اللامركزية المحلية. وإن تطبيق منهج واحد يسري على جميع الولايات والبلديات يثير صعوبات عملية وعوائق للمسار التنموي للأقاليم، وذلك لعدم التناسب بين الولايات فيما بينها من حيث الإمكانيات البشرية والمالية الطبيعية، وهذا ما يتطلب مراعاة خصوصياتها إن كان لها طبيعة سياحية، أو فلاحية أو صناعية، وعليه يتعين مراعاة هذه الفروق وترك مجال المبادرة للجماعات المحلية، ولا سيما المجالس المنتخبة. وإن ضعف التأطير البشري لأجهزة وهيئات الجماعات المحلية، انعكس سلباً على التسيير المحلي، وهذا يبرز من خلال بروز الفساد المالي والإداري.

كما أن النصوص القانونية والتنظيمات المحددة لكيفية تطبيقها والتي تضبط التنظيم الإداري المحلي، تحتاج إلى إعادة النظر فيها لأنها جاءت في ظروف سياسية واجتماعية واقتصادية تختلف عن الظروف الحالية، في حين أصبحت لا تتلاءم مع الواقع المعاش وأضحى لا تراعى خصوصيات الأقاليم وحاجات سكانه (15). كما اتضح اختلاف كبير بين مضامين القوانين وبين الممارسة والواقع وذلك بسبب عدم تكييف النصوص وعدم مواكبتها للتحديات المعاصرة في المجال الاقتصادي وفي مجال الاستثمار.

وعلى الرغم من أن الموارد الجبائية المحلية تعد أهم أنواع مصادر التمويل بنسبة 80%، ومع ذلك فإنه يلاحظ ثقل التشريع الضريبي وتعقيده وقدم قواعد الجباية المحلية وعدم ملائمتها، إلى جانب أنه كما سبق الإشارة إليه أن نسبة الاقتطاعات الضريبية المقدمة للبلدية ضئيلة مقارنة بالاقتطاعات الضريبية الموجهة إلى ميزانية الدولة والولاية .

وهذا الى جانب عدم قدرة اجهزة الجباية على تحصيل الموارد الجبائية نظر للتهرب الضريبي والتي اصبحت تعوق فعالية الضريبة كأداة كفيفة لتمويل الميزانية ، مما أدى بالبلديات إلى الاعتماد على مصادر اخرى من الاعانات المركزية وهو ما يفقد البلدية الاستقلالية وسلطة التقرير والتخطيط لان الإعانات مشروطة (16).

وفي ظل البحث عن اليات لتحقيق عدالة النظام الضريبي ، وتقليل من الخسائر الممكنة في المداخيل المرتبطة بهروب رؤس الاموال ، ولذلك فينبغي على الحكومات ان تضبط وسائل تمكنها من رقابة التجارة ، واستخدام التكنولوجيا في التحصيل (17).

وتتم عملية التحصيل للضرائب في الجزائر عدد من الادارات الحكومية بحيث تختص كل منها بأنواع معينة من الضرائب ففي مجال الضرائب المباشرة تتولى تحصيلها ادارة الضرائب المباشرة اما في مجال الضرائب غير المباشرة فتتولى تحصيلها ادارة الضرائب المختلفة.

ورغم تعدد الهيئات المكلفة بتحصيل الضرائب والرسوم ، الا أن العملية تحتاج إلى تفعيل لتسهيل عملية التحصيل وعدم ضياع اموال الخزينة بسبب التهرب الضريبي ، لأهمية المصادر الجبائية في تمويل الميزانية .

إلا انه لا يزال النظام الضريبي المحلي بحاجة إلى إصلاح ، لعائدات البلدية التي تقوم على الضريبة على الدخل الاجمالي والرسم على النشاط المهني ، والضريبة على الاملاك والرسم العقاري ورسم التطهير.

وعليه يتعين رفع حصة البلدية من الضرائب والرسوم لتفادي العجز وتحقيق التنمية المحلية بالاعتماد على الموارد الذاتية، وذلك ما يتطلب تعديل النصوص القانونية والتنظيمية، لان استقلالية الجماعات المحلية ستحقق التنمية في مختلف الميادين ، يبقى ذلك مرتبطا بالموارد المحلية الذاتية.

وتجدر الإشارة الى ان ضعف موارد الجباية المحلية يعود الى مركزية فرض الضريبة ، والغش الضريبي والتهرب الضريبي، ونقص الإمكانيات البشرية والمادية ، وسوء تنظيم الإدارة الضريبية .

خاتمة:

وهنا لابد من إعادة النظر في النظام القانوني الجبائي استجابة لمتطلبات التنمية المحلية، وتفعيلا للموارد الجبائية المحلية لسد عجز الميزانية وتحقيق التنمية المستدامة من خلال ضمان الاستقلال المالي.

وانطلاقا مما تم التطرق اليه فلا بد من إعادة النظر في النصوص القانونية ، فلا بد من إعادة الاعتبار للموارد المالية المحلية عن طريق الجباية المحلية من خلال دعم حصة البلدية من الضرائب والرسوم

ولابد من إجراء تعديلات على النظام القانوني للجباية المحلية استجابة للمتطلبات الجديدة للتنمية المحلية ولتكيف مع المتغيرات التي شهدتها الجماعات الإقليمية ومع الخصوصية لكل منطقة، وذلك لان التنمية المحلية ظلت مرتبطة بالدعم المركزي المشروط.

الامر الذي خلق ضعف في المبادرة المحلية وركود في التنمية المحلية لعدم مطابقة البرامج الوطنية (التخطيط

المركزي) مع متطلبات وأولويات التنمية المحلية لغياب التخطيط المحلي، وعدم الاستجابة لخصوصيات الأقاليم . بالإضافة إلى كون تجسيد التنمية المحلية مرتبط أساسا بالموارد المحلية الذاتية ، وهذا ما يحتاج الى مرونة النصوص القانونية و تكيفها وانسجامها مع التحديات الراهنة للتنمية في مختلف المجالات، إلى جانب تهيئة البيئة من خلال تعديل النصوص للملائمة التنظيم الإداري و تحديث أساليب التسيير .

وان تفعيل الموارد الجبائية لسد عجز الميزانية يتطلب إصلاح نظام الجباية المحلية لتدعيم وتطعيم الموارد المحلية لتحقيق التنمية المستدامة، وذلك مع مراعاة آليات تشجيع التنمية بمختلف جوانبها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وخلق التوازن بعدم إرهاق الممول لضمان التزامه بدفعها.

وهنا لابد من إعادة النظر في المنظومة القانونية الجبائية والسياسة التشريعية الضريبية ككل من خلال: تبسيط الإجراءات الضريبية وتخفيفها لتشجيع الملتزمين وتشجيع الاستثمار وذلك من خلال:

- إسناد دور للبلديات للمساهمة في في تحصيل الجباية المحلية إلى جانب الإدارة الضريبية.
- إعادة النظر في تحديد نسب الرسوم والضرائب المقدمة للجماعات المحلية .
- تطوير نظام عمل الإدارة الجبائية على المستوى البشري والمادي لضمان الشفافية.
- رفع النسب من الضرائب والرسوم الموجهة للإيرادات المحلية لتحقيق أهداف التنمية المحلية وتعديل قانون الضرائب وقانون المالية، وتشجيع اللجوء القروض لتمويل المشاريع المحلية المنتجة.
- تعديل النصوص القانونية لترك مجال للبلديات لتوسيع مصادر تمويلها الذاتية ومنحها الاستقلالية في استغلالها وفقا لاحتياجاتها ومتطلباتها وخصوصياتها وأولوياتها ، وترك للهيئة الوصية الرقابة البعدية فقط.

وبشكل عام يجب إعادة النظر في التشريع الجزائري لتدعيم الموارد المحلية لجعلها تتناسب مع الاختصاصات المسندة لها ولمواكبة التحديات الراهنة، والمساهمة في التخطيط المحلي لمشاريع التنمية المحلية، وذلك بتحسين أداء النظام الجبائي على الموارد المحلية لإشباع الحاجات العامة وبمساهمة السياسة الجبائية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

قائمة المراجع :

- خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص والأموال، دار هوم، الجزائر، 2005.
- محمود عاطف البنا ، تشريع الضرائب ، مكتبة القاهرة الحديثة، 1976.
- دحو ولد قابلية، محاضرات حول الجباية المحلية، ندوة حول الإصلاحات المالية والجباية المحلية، منشورات مجلس الأمة، 2004.
- الشريف رحمانى أموال البلديات الجزائرية ، دار القصة للنشر، الجزائر. 2003.
- الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية، إصلاحات الجماعات المحلية.
- محمد علي، مدى فاعلية دور البلدية واستجابته لمتطلبات التنمية الاقتصادية، مداخلة في الملتقى الوطني حول دور البلدية في التنمية المحلية يومي 18 و 19 أبريل 2012 المنظم من قبل المركز الجامعي بالنعامة.
- قانون 10-11، مؤرخ في 2011/07/22، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 37.
- مصطفى الجندي، الإدارة المحلية وإستراتيجيتها، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر ، 1987.
- خلدون عيشة، أساليب تفعيل الحكم الراشد في الإدارة المحلية في الجزائر واقعا وتحديات، ملتقى حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، يوم 13، 12 ديسمبر 2010 ورقلة، الجزائر.
- بن عبد الفتاح ذحمان، يامة إبراهيم، تمويل البلديات في التشريع الجزائري، ملتقى حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، يوم 13، 12 ديسمبر 2010 ورقلة، الجزائر.
- بوعمران عادل، مبدأ استقلالية الجماعات المحلية (معايير...وضوابط....)، مجلة الفكر البرلماني، نشرية لمجلس الأمة ، الجزائر ، العدد 26، نوفمبر 2010.
- محمد علي، مدى فاعلية دور البلدية في ظل التنظيم الإداري الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق ، جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان، 2011.
- بوعمران عادل، البلدية في التشريع الجزائري، دار الهدى ، الجزائر ، 2010.
- أعمر يحيوي ، النظرية العامة وفقا للتطورات الراهنة، دار هوم ، 2010.